

الجزء الثاني

إعداد: شعبة توعية الجاليات بالزلفي

٤٢٣٤٤٦٦

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامًا، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهِ إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهِ» [متفق عليه: ١٢٩، ٤٢]

٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: «يَأَيُّ الشَّيْطَانُ أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَّا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَّا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ، فَلَيَسْتَعِدُ بِاللَّهِ وَلِيَتَّهُ» [متفق عليه: ٣٢٧٦، ١٣٤]

٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ، نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحَبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبْهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوْضَعُ لَهُ الْقُبُولُ فِي الْأَرْضِ» [متفق عليه: ٣٢٠٩، ٢٦٣٧]

٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: «لَا يَقْبُلُ اللَّهُ صَلَاةً أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» [متفق عليه: ٦٩٥٤، ٢٢٥]

٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا يَبَابُ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ النَّحْطَائِيَا» [متفق عليه: ٥٢٨، ٦٦٧، واللفظ لمسلم]

❖ الدَّرْنُ: الْوَسَخ

٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «لَيْسَ الْغَنَى عَنْ كُثْرَةِ الْأَرْضِ، وَلَكِنَّ الْغَنَى غَنَى النَّفْسِ»

[متفق عليه: ٦٤٤٦، ١٠٥١]

٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْحِجَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْحَجُّ مَبْرُورٌ» [٢٦، ٨٣]

٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِنُ جَاهَدُهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيَقُولَ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمُّتْ»

[متفق عليه: ٦١٣٦، ٤٧]

٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَحِبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»

[متفق عليه: ١١٤٥، ٧٥٨]

١٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسْبُ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أُقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» [متفق عليه: ٢٢٤٦، ٧٤٩١]

١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَحْاَوَرُ عَنْ أَمْتَي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَسْكُلْ» [متفق عليه: ٥٢٦٩، ١٢٧]

١٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْبِرَ دَعْوَقِي شَفَاعَةً لِأَمْتَي فِي الْآخِرَةِ» [متفق عليه: ٦٣٠٤، ١٩٩]

١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفَّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ» [متفق عليه: ٧٢٢، ٤٣٥]

١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ حَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ» وَقَالَ بِيَدِهِ، قُلْنَا: يُعْلَلُهَا يُزَهِّدُهَا.

١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةَ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّمَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحَمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا)) [متفق عليه: ٣٣٠٣]

[٢٧٢٩]

١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: ((أَوْصَانِي خَلِيلِي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - بِشَلَاثٍ: صِيَامٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتِي الصُّحَى، وَأَنْ أُورِقَ قَبْلَ أَنْ أَنَّامَ)) [متفق عليه: ١٩٨١، ٧٢١]

١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: ((أَنْ تَصْدِقَ وَأَنْتَ صَاحِحٌ شَحِيقٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى، وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ: لِفَلَانٍ كَذَا، وَلِفَلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفَلَانٍ)) [متفق عليه: ١٤١٩، ١٠٣٢]

١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((أَسْرِعُوا بِالْحِنَازَةِ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةٌ فَخَيْرٌ نُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ تَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ)) [متفق عليه: ١٣١٥، ٩٤٤]

١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ))

[متفق عليه: ٨٩٧، ٨٤٩]

❖ حق على ، أي : مُتَأْكِدٌ وَوَاجِبٌ

٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((الْحَلِفُ مُنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ مُحِقَّةٌ لِلْبَرَكَةِ))

[متفق عليه: ٢٠٨٧، ١٦٠٦]

٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُعَاجِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَالًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَرَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْرِيُّهُ رَبِّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِرْرَ اللَّهِ عَنْهُ)) [متفق عليه: ٦٠٦٩، ٢٩٩٠]

- ٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ، فُتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِّسِلَتْ الشَّيَاطِينُ)) [متفق عليه: ٣٢٧٧، ١٠٧٩]
- ٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْتَمْ صَوْمَهُ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ)) [متفق عليه: ١٩٣٣، ١١٥٥]
- ٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)) [متفق عليه: ١٨١٩، ١٣٥٠]
- ٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِهَا، وَلِحَسَبِهَا وَجَمَاهِهَا، وَلِدِينِهَا، فَأَظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَّتْ يَدَاكَ)) [متفق عليه: ٥٠٩٠، ١٤٦٦]
- ٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((مَا يَنْبَغِي وَمِنْ بَيْرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْ بَيْرِي عَلَى حَوْضِي)) [متفق عليه: ١١٩٦، ١٣٩١]
- ٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاءِشِيِّ، وَالْمَاءِشِيِّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ))
- [متفق عليه: ٢١٦٠، ٦٢٣٢]
- وَعِنْ الْبَخَارِيِّ: ((الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ)) [٦٢٣١]
- ٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرَحَّمُ)) [متفق عليه: ٥٩٩٧، ٢٣١٨]
- ٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْثُلِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ)) [متفق عليه: ٦٥٤، ١٩١٤]
- ٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: ((يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجِبْ لِي)) [متفق عليه: ٦٣٤٠، ٢٧٣٥]

٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ : ((لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَ الرَّجُلُ بِقِبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ)) [متفق عليه: ٧١١٥، ١٥٧]

٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ : ((لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ ، وَلِيَعْزِمْ مَسْأَلَتُهُ ، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، لَا مُكْرِهَ لَهُ)) [متفق عليه: ٧٤٧٧، ٢٦٧٩]

٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ : ((لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِمَّا حُسِنَ فَلَعْلَهُ يَزْدَادُ)) [متفق عليه: ٧٢٣٥، ٢٦٨٢]

وَعِنْ الْبَخْرَى : ((وَإِمَّا مُسِيَّبًا فَلَعْلَهُ يَسْتَعْتِبُ))

❖ يَسْتَعْتِبُ، أَيْ : يَرْجِعُ

٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ : ((إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلَيَقُولْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَيَقُولْ لَهُ أَخْوَهُ أَوْ صَاحِبُهُ : يَرْحُمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ لَهُ : يَرْحُمُكَ اللَّهُ ، فَلَيَقُولْ : يَهْدِيْكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَّكُمْ)) [متفق عليه: ٦٢٢٤]

[٢٩٩٢]

٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ : ((سَتَكُونُ فِنْنُ ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشِرُ فُهُومُهُ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلَيَعْذِذْ بِهِ))

[متفق عليه: ٧٠٨١، ٢٨٨٦]

٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ : ((لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَاجُرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِ فَاقْتُلْهُ)) [متفق عليه: ٢٩٢٦، ٢٩٢٢]

وَزَادَ مُسْلِمٌ : ((إِلَّا الْغَرْقَدُ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ))

٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ : ((إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعْوضَةٍ)) وَقَالَ : أَقْرَءُوا : ﴿ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزِنًا ﴾

[متفق عليه: ٤٧٢٩، ٢٧٨٥]

٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((اْجْتَنَبُوا السَّبْعَ الْمُوْقَاتِ)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: ((الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَّا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَمِّ، وَالْتَّوْلِيٰ
يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)) [متفق عليه: ٢٧٦٦، ٨٩]

٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ
الْهَرْجُ)) قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ ((قَالَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ)) [متفق عليه: ٧٠٦١، ١٥٧]

٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفَّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا
إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَا سْتَهِمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَا سْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ
وَالصُّبْحِ لَا تَوْهُمُوا وَلَوْ حَبُّوا)) [متفق عليه: ٦١٥، ٤٣٧]

❖ التهجير: التبكيـر.
❖ العـتمـة والصـبـح: صـلاتـي العـشاءـ وـالفـجرـ.

٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ
عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكُتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَمْتُوا)) [متفق عليه: ٩٠٨، ٩٠٢]

٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((لَا يَرَأُلُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ
الْأَمْلِ)) [متفق عليه: ٦٤٢٠، ١٠٤٦]

٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ
الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقُعُ فِي حُفْرَةٍ مِنْ النَّارِ)) [متفق عليه: ٧٠٧٢، ٢٦١٧]

٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ
يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيهُ أَوْ يَمْنَعُهُ))

[متفق عليه: ٢٠٧٤، ١٠٤٢]

٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ - قَالَ: ((لَقَدْ هَمَتْ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَنَقَامَ، ثُمَّ أَخَالِفَ إِلَى مَنَازِلِ
قَوْمٍ لَا يُشَهِّدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ)) [متفق عليه: ٢٤٢٠، ٦٥١]

٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « لَيْسَ صَلَاةً أَنْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ») [متفق عليه: ٦٥١ ، ٦٥٧]

٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ ، إِلَّا مَلَكًا نَّيْرَلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفًا ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْسِكًا تَلَفًا ») [متفق عليه: ١٤٤٢ ، ١٠١٠]

٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيفَةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ ») [البخاري: ٦٤٢٤]

٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرءُ مَا أَخْدَمْنَاهُ ، أَمِنَ الْحَلَالِ ، أَمْ مِنْ الْحَرَامِ ») [البخاري: ٢٠٥٩]

٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ ») [البخاري: ٣٠١٠]

❖ الحديث يشمل الكافر يوسف ثم يسلم ، أو من يُجذب إلى الحق جذباً

٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلٍ تَمَرَّ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، وَلَا يَصْعُدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا طَيِّبٌ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرِيَهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرِيَّ أَحَدُكُمْ فُلُوْهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ ») [البخاري: ٧٤٣٠]

❖ فُلُوْهُ ، أي : مَهْرُ الْخَيْلِ الصَّغِيرِ .

٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « قَالَ اللَّهُ : أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أَذْنُ سَمِعَتْ ، وَلَا حَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ») [البخاري: ٧٤٩٨]

٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّهُ مِنْهَا ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ ، أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ») [البخاري: ١٥٣٤]

٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: ((مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي)) [مسلم: ١٨٣٥]

٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: ((لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ؛ لَضِحْكَتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكِيَتُمْ كَثِيرًا)) [البخاري: ٦٤٨٥]

٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: ((مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً))

[البخاري: ٥٦٧٨]

٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: ((انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقُكُمْ؛ فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزَدُّرُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ)) [مسلم: ٢٩٦٣]

٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: ((مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَهْرًا، فَلِيُسْتَقْلَّ، أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ))

[مسلم: ١٠٤١]

٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: ((لَا يَجِزِي وَلَدُ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَعْلُوًّا فَيُشَرِّيَهُ فَيُعْتَقِهُ)) [مسلم: ١٥١٠]

١٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: ((إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ؛ فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشَرُوا، وَاسْتَعْنُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنْ الدُّلْجَةِ)) [البخاري: ٣٩]

١١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا، إِلَّا كَلْبٌ مَا شِيَّءَ، أَوْ ضَارِيًّا، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا)) [متفق عليه: ٥٤٨٢، ١٥٧٥] وزاد مسلم: ((أَوْ رَزْعٌ)). ضارِيًّا: أي كَلْبٌ صَيْدٌ.

١٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وَيَلْكُمْ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ))

[متفق عليه: ١٢١، ٦٦ ، وهذا لفظ مسلم]

٦٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا)) [متفق عليه: ٦٢٦٩ ، ٢١٧٧]

٦٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانٌ دُونَ الْثَالِثِ)) [متفق عليه: ٦٢٨٨ ، ٢١٨٣]

وَفِي روَايَةِ: ((فَإِنْ ذَلِكَ يُخْزِنُهُ)) [٦٢٩٠ ، ٢١٨٤]

٦٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْأَيْلِ الْمُعْقَلَةِ ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ)) [متفق عليه: ٥٠٣١ ، ٧٨٩]

٦٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقُولُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ))

[متفق عليه: ٦١٧٨ ، ١٧٣٥]

٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَانَتْ مُؤْمِنًا وُتَرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ)) [متفق عليه: ٥٥٢ ، ٦٢٦]

وُتَرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، أَيْ : فَقَدَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ .

٦٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((لَا يَرَأُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَاماً)) [البخاري: ٦٨٦٢]

٦٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحُولِ عَافِيَاتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ)) [مسلم: ٢٧٣٩]

٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنْقِهِ بَيْعَةً ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً))

[مسلم: ١٨٥١]

٧١- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: ((ادْخُلِ
الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ))

[متفق عليه: ٧١٥، ٣٠٨٧]

٧٢- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - ((كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ)) [البخاري: ٦٠٢١]

٧٣- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - ((رَحْمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمِحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى،
وَإِذَا اقْتَضَى)) [البخاري: ٢٠٧٦]

٧٤- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - ((مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ
الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِيْ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ؛
حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) [البخاري: ٦١٤]

٧٥- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - ((إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ
يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيمَانٌ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ)) [مسلم: ٧٥٧]

٧٦- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - ((إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشَرِّبُ
الْمُسْكَرَ أَنْ يَسْقِيهِ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: ((عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ،
أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ)) [مسلم: ٢٠٠٢]

٧٧- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - ((مَنْ حَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخرِ اللَّيْلِ
فَلْيُوتِرْ أَوْلَهُ، وَمَنْ طَمَعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ))
[مسلم: ٧٥٥]

٧٨- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - ((بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرِّكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ
الصَّلَاةِ)) [مسلم: ٨٢]

٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ إِنْتَرَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِيْ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوُا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا)) [متفق عليه: ١٠٠، ٢٦٧٣]

٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ - ﷺ - فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَكَانَ يَقُولُ: ((إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَحْلَالًا)) [متفق عليه: ٣٥٥٩، ٢٣٢١]

٨١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ، وَلَكِنْ الْوَاصِلُ الدَّيِّ إِذَا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَاهَا)) [البخاري: ٥٩٩١]

٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَكِلْتَا يَدِيهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِهِمْ وَمَا وَلُوا))

[مسلم: ١٨٢٧]

٨٣ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً، يَعْنِي الْبَدْرَ، فَقَالَ: ((إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَايِهِ، فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾)) [متفق عليه: ٥٥٤، ٦٣٣]

❖ ثُضَامُونَ: التَّعَبُ وَالْمَشَقَّةُ، وَقِيلَ: ظَفِيرُ الْأَرْدَحَامِ

٨٤ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ((بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ)) [متفق عليه: ٥٧، ٩٧]

٨٥ - عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَذَّوْ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ))

[متفق عليه: ٦٢٩٤، ٢٠١٦]

٨٦- عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْانِ ، يَشْدُدْ بَعْضُهُ

بَعْضًا)) [متفق عليه: ٢٤٤٦، ٢٥٨٥]

٨٧- عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالَمِ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ)) قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْبَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلَيْمٌ شَدِيدٌ ﴾

[متفق عليه: ٤٦٨٦، ٢٥٨٣]

٨٨- عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ؛ لِيَتُوَبَ مُسِيءُ النَّهَارِ ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ؛ لِيَتُوَبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ ، حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا)) [مسلم: ٢٧٥٩]

٨٩- عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((فُكُوا الْعَانِيَ ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ)) [البخاري: ٣٠٤٦]

❖ العَانِي ، أي: الأَسِير .

٩٠- عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا))

[البخاري: ٢٩٩٦]

٩١- عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ ((لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ ، وَلَا يَرْمِمِهِ بِالْكُفْرِ ، إِلَّا ارْتَدَتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ)) [البخاري: ٦٠٤٥]

٩٢- عَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنْ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ: ((تِلْكَ عَاجِلٌ بُشِّرَى الْمُؤْمِنِ)) [مسلم: ٢٦٤٢]

٩٣- عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: ((لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ ، وَرَبُّ الْأَرْضِ ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ)) [متفق عليه: ٦٣٤٦، ٢٧٣٠]

٩٤ - عن ابن عباسٍ - رضي الله عنهما . قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانٌ مِّنْ مَا إِلَّا بَتَغَى ثالِثًا، وَلَا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» [متفق عليه: ٦٤٣٦ ، ١٠٤٨]

٩٥ - عن حكيم بن حزام رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال: ((البيعان بالخيار ما لم يتفرقوا ، فإن صدقوا وبيانا بورك لهم في بيدهما ، وإن كذبوا وكتما حققت بركة بيدهما)) [متفق عليه: ٢١١٠ ، ١٥٣٢]

٩٦ - عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من تصبح سبع مرات عجوجة لم يضره ذلك اليوم سبع ولا سحر)) [متفق عليه: ٥٧٦٩ ، ٢٠٤٧]

•• العجوجة: نوع من تمور المدينة ، ومن العلماء من يرى أن الحديث ينطبق على غيره من التمر .

٩٧ - عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس ، والشيب الرائي ، والمارق من الدين التارك للجحادة)) [متفق عليه: ٦٨٧٨ ، ١٦٧٦]

٩٨ - عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . قال: ((إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها ، كانت له صدقة)) [متفق عليه: ٥٣٥١ ، ١٠٠٢]

٩٩ - عن زيد بن خالد - رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال: ((من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ، ومن خلف غازياً في سبيل الله بخير فقد غزا)) [متفق عليه: ٢٨٤٣ ، ١٨٩٥]

١٠٠ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه . قال: قال النبي ﷺ: ((تسحرروا فإن في السحور بركة)) [متفق عليه: ١٩٢٣ ، ١٠٩٥]